

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٥ لسنة ٢٠١٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ الصادر بشأن البيئة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ الصادر بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن استخدامات أراضى الدولة

حتى عام ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٠ لسنة ٢٠٠٧ بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة

الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية ؛

وعلى ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :**(المادة الأولى)**ووفق على إعادة تخصيص مساحة ٢٤,٩ فدان ، تعادل ٦١٨,٠٤ م^٢ من الأراضى

المملوكة للدولة ملكية خاصة والتي تقع بالمنطقة الصحراوية شرق النيل

والمبينة وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة لصالح محافظة سوهاج لاستخدامها فى إقامة مجزر

متطور ملحق به محجر بيطرى لاستقبال وذبح الحيوانات المحلية والمستوردة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣ ربيع الآخر سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١٣ فبراير سنة ٢٠١٣ م) .

الأرض طلب الجزر الآلى لمحافظة سوهاج


شبكة الإحداثيات الجغرافية العالمية WGS84

No.	X			Y		
	D	M	S	D	M	S
1	31	50	3.20	26	37	10.45
2	31	50	3.13	26	37	0.70
3	31	49	50.55	26	37	0.78
4	31	49	50.55	26	37	10.52

المساحة طبقاً للإحداثيات = ٢٤,٩ فدان .

المساحة طبقاً للإحداثيات = ١٠٤٦١٨ م^٢ .

٧٧ ٣٧



مساحة ٤٠٠ كلمين المربعة بحرين مملكة
 في المنطقة المصنوعة بحرين البحر

مساحة ٤٠٠ كلمين المربعة بحرين مملكة
 في المنطقة المصنوعة بحرين البحر

مساحة مملكة البحرين